

5293 - حكم إجبار الجهات الحكومية سداد الفواتير من بنوك

معينة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول بعض الجهات الحكومية تلزم الاشخاص بتسديد الرسوم من بنوك معينة ولا يكون لهذا الشخص حساب في هذه البنوك فيأتون اشخاص ويسددون لهم بمبلغ ثلاثين ريال مقابل السداد لهم حيث يخرج لهم الفواتير عن هذا السداد - [00:00:00](#) ما حكم هذا العمل؟ وهل اه يعذرون اذا لم يكن لديهم حساب في ذلك البنك وبامكان صاحب هذا التسديد ان يأتي يدفع هذا المبلغ للبنك ليقوم البنك بالتسديد عنه بما دفع - [00:00:17](#) واما اذا اراد احد ان يسدد عنه وقيل ان هذا باجرة ارجو ان يكون الامر يسيرا الا ان التوقي والتحرز عن الوقوع في تأكيل الربا ينبغي ان يكون المؤمن حريصا على ذلك - [00:00:38](#) فان النبي صلى الله عليه وسلم لا على اكل الربا ولا على موكلة وموكله الذي يبذل الربا المرابي طواعية غير مكره عليه والله المستعان - [00:01:03](#)